



المملكة العربية السعودية
الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم

لائحة العمل مع الوسطاء

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

تمهيد

بناءً على قرار الجمعية العمومية للاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا) الرابع والستين في ١١/٦/٢٠١٤م بإلغاء نظام وكلاء اللاعبين وإحلال لائحة العمل مع الوسطاء محله، والذي ألزم الاتحادات الوطنية بوجوب العمل بها اعتباراً من ١/٤/٢٠١٥م.

وحيث إن الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم يتحمل مسؤولية التطوير المستمر للعبة كرة القدم وحماية نزاهتها على المستوى الوطني. وفي هذا الإطار، يعمل على تعزيز وحماية المعايير الأخلاقية العالية في العلاقات بين الأندية واللاعبين والأطراف الثالثة حتى ترتقي إلى متطلبات الحكم الرشيد ومبادئ المسؤولية المالية. وعلى وجه التحديد، حماية اللاعبين والأندية من الدخول في أي ممارسات غير أخلاقية أو غير قانونية في إطار إبرام عقود العمل بينهم أو إبرام اتفاقيات الانتقال.

وعلى ضوء هذه الاعتبارات ويهدف مواكبة الواقع المتغير للعلاقات بين اللاعبين والأندية والتصدي لأي انحراف قد تنجر إليه، وكذلك من أجل تمكين الرقابة السليمة والشفافية في انتقالات اللاعبين.

تم اعتماد هذه اللائحة بموجب قرار مجلس إدارة الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم رقم (١/ق/٨٤٠٠) في تاريخ ١٤/٩/١٤٣٦هـ الموافق ١/٧/٢٠١٥م.

المادة الأولى: التعريفات:

في تطبيق أحكام هذه اللائحة تدل العبارات والكلمات الآتية على المفهوم والمعنى الموضح أمامها ما لم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياقه غير ذلك:

المملكة العربية السعودية.	١/١ المملكة:
الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم.	٢/١ الاتحاد:
الاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا).	٣/١ الاتحاد الدولي:
لائحة العمل مع الوسطاء بالاتحاد.	٤/١ اللائحة:
لجنة الاحتراف وأوضاع اللاعبين بالاتحاد.	٥/١ اللجنة:
تنظيم أو هيئة تتبع الاتحاد.	٦/١ الرابطة:
مؤسسة رياضية ذات شخصية اعتبارية مرخص له رسمياً من قبل الرئاسة العامة لرعاية الشباب ومعتمدة لدى الاتحاد.	٧/١ الأندية:
جميع أعضاء مجلس الإدارة، واللجان، والحكام ومساعدهم، والمدربون ومساعدهم، ومسؤولو الشؤون الفنية والطبية والإدارية في الاتحادات والروابط، ورابطة المحترفين والأندية، وأي أشخاص آخرين يتبعون لأي جهة رياضية ذات شخصية اعتبارية معترف بها.	٨/١ المسؤولون:

- ٩/١ الوسيط: هو شخص طبيعي أو اعتباري يمثل اللاعبين و/أو الأندية، في مفاوضات بهدف التوصل إلى إبرام عقد عمل أو تمثيل أندية في مفاوضات بهدف إبرام اتفاقية انتقال بمقابل مبلغ مالي أو مجاناً.
- ١٠/١ اللاعب: اللاعب المسجل لأي نادي منتسب للاتحاد بوضعية الاحتراف.
- ١١/١ التعاميم: التعليمات الدورية الصادرة عن الاتحاد أو اللجنة للوسطاء.
- ١٢- العمولة: المبلغ الذي يأخذه الوسيط أجراً له على قيامه بالأنشطة المنصوص عليها في هذه اللائحة.

المادة الثانية: نطاق تطبيق اللائحة:

- ١- تطبق أحكام هذه اللائحة على استخدام الأندية واللاعبين لخدمات الوسيط فيما يلي:
 - أ) إبرام عقد عمل بين لاعب ونادي.
 - ب) إبرام اتفاقية انتقال أو إعاره بين ناديين ولاعب.
- ٢- لا يؤثر تطبيق أحكام هذه اللائحة أو أي تعديل يطرأ عليها على صحة عقد العمل المبرم أو اتفاقية الانتقال أو الإعاره.

المادة الثالثة: مبادئ عامة:

- ١- يجوز للاعبين والأندية الاستفادة من خدمات الوسطاء عند إبرام عقود عمل و/أو اتفاقيات انتقال أو إعاره.
- ٢- يجب أن يكون الوسيط مسجلاً وفق أحكام هذه اللائحة.
- ٣- يجب على الأندية عند اختيار الوسطاء التصرف وفق مبدأ "بذل عناية" التي تعني أن يبذل اللاعبون والأندية الجهود المناسبة للتحقق من قيام الوسطاء بالتوقيع على إعلان الوسيط وعقد التمثيل المبرم بين الأطراف.
- ٤- يحظر مشاركة المسؤولين الوارد ذكرهم في المادة (٨/١) من التعريفات من هذه اللائحة كوسطاء.

المادة الرابعة: تسجيل الوسطاء:

- ١- يُنشئ الاتحاد سجل خاص بالوسطاء يتم الإعلان عنه وفق أحكام هذه اللائحة.

- ٢- حرصاً على الشفافية يتم الإعلان عن الوسطاء في كل مرة يشارك فيها الوسيط بشكل فردي في كل معاملة.
- ٣- يجب على الأندية أو اللاعبين الذي استخدموا خدمات الوسيط تسليم إعلان الوسيط وأية مستندات أخرى يطلبها الاتحاد في كل معاملة وساطة في عقد عمل أو اتفاقية أو إعارة وفقاً للملحق (١) و (٢) و (٣) من هذه اللائحة. وللإتحاد الحق في طلب مزيد من المعلومات و/أو الوثائق.

المادة الخامسة: متطلبات وشروط تسجيل الوسيط:

يشترط لتسجيل الوسيط التالي:

- ١- ألا يكون قد صدر بحقه أحكام قضائية جنائية، أو مخالفة تتنافى مع الأنظمة أو اللوائح أو الدين أو العادات والتقاليد الاجتماعية، أو صدر قرار من الجهات الرياضية لا يزال ساري المفعول، أو إيقاف تأديبي، أو منع نهائي من المشاركة في أي نشاط يتعلق بكرة القدم.
- ٢- أن يكون حاصلاً على شهادة جامعية معترف بها من وزارة التعليم.
- ٣- يستثنى من الفقرة (٢) أعلاه من هذه المادة أن يكون لدى المتقدم خبرة لا تقل عن عشر سنوات كمدير احتراف في أحد الأندية المحترفة و/ أو وكيل لاعبين.
- ٤- أن يكون سعودي الجنسية.
- ٥- التقدم بطلب كتابي للتسجيل كوسيط وفق النموذج الملحق بهذه اللائحة.
- ٦- أن يجيد اللغة الانجليزية تحدثاً وكتابةً أو تقديم ما يفيد وجود مترجم يعمل بمكتبه، أو متعاون معه.

- ٧- أن يكون لديه مكتب خاص لممارسة نشاط كوسيط ويجب عليه احضار عقد الايجار ساري الصلاحية.
- ٨- تعهد موقع عليه من قبل المتقدم بانه لا يشغل أي وظيفة رسمية أو غيرها في الاتحاد العربي السعودي لكرة القدم أو الفيفا أو أي اتحاد قاري أو اتحاد أهلي أو رابطة دوري أو أي نادي أو أي منظمة ترتبط بهذه المنظمات أو الجهات عند تقديم الطلب.
- ٩- تعهد موقع من قبل مُقدم الطلب بأنه ليس لديه بصورة مباشرة أو غير مباشرة أي مصلحة مالمية أو تجارية أو أي شكل من أشكال العلاقة المالمية أو التجارية مع الاتحاد أو أي نادي.
- ١٠- يجب على الوسيط الذي ينفذ أنشطته، والمتعاقد مع النادي و/أو لاعب أن يعلن أن ليس له أي علاقة تعاقدية (تداخل مصالح) مع الفيفا أو الاتحاد القاري أو الاتحادات الأهلية أو الروابط، يمكن أن تؤدي إلى تضارب محتمل في المصالح. يمنع الوسطاء من الإيحاء أو الحديث ضمناً، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أن هناك علاقة تعاقدية أو صلة لها علاقة بأنشطتهم موجودة وتربطهم بالفيفا أو الاتحاد القاري أو الاتحادات الأهلية أو الرابطات.
- ١١- تقديم ما يفيد وجود خبرة في مجال كرة القدم لا تقل عن (٥ سنوات).
- ١٢- تقديم صورة من إثبات الهوية الوطنية وجواز السفر، وابرار الأصل للمطابقة.
- ١٣- سداد رسم التسجيل كوسيط بمبلغ (١٠,٠٠٠ ريال) عشرة آلاف ريال سنوياً لحساب اللجنة في الاتحاد.
- ١٤- أي وثائق يمكن أن تطلبها اللجنة.

- ١٥- عند التقدم بطلب التسجيل، يوافق مقدم الطلب على التقيد التام بالأنظمة واللوائح والتوجيهات والقرارات الصادرة من الجهات المعنية بالاتحاد المحلي والاتحاد القاري والاتحاد الدولي لكرة القدم.
- ١٦- يجب على الوسيط والذي تنطبق عليه شروط هذه المادة أعلاه وتوافق عليه اللجنة إذا ما حصلت على النحو الواجب والصحيح توقيع إعلان الوسيط وفقاً للملحق (١ أو ٢) من هذه اللائحة من قبل الوسيط المعني.
- ١٧- يجب أن يقدم للاتحاد عقد التمثيل المتفق عليه بين الوسيط ولاعب و/أو ناد (انظر المادة ٦ أدناه) عندما يتم تسجيل الوسيط.

المادة السادسة: شروط عقد التمثيل:

- ١- يحدد اللاعبون والأندية في عقد التمثيل كتابة طبيعة العلاقة القانونية مع الوسطاء.
- ٢- يتضمن عقد التمثيل كحد أدنى: الأطراف ونطاق الخدمات ومدة العلاقة القانونية والأجر المقرر للوسيط والأحكام العامة لدفع الأجر وتاريخ التوقيع وأحكام إنهاء العقد وتوقيع الأطراف.
- ٣- يجب أن يغطي عقد التمثيل عملية واحدة فقط (اتفاقية انتقال أو إعاره أو عقد عمل)، مع تزويد اللجنة بنسخة من عقد التمثيل خلال (٧٢) ساعة من تاريخ إبرامه.
- ٤- إذا كان اللاعب من القاصرين فإن الوصي الشرعي على اللاعب يجب أن يوقع كذلك على عقد التمثيل كما يتماشى مع القانون في المملكة العربية السعودية.

المادة السابعة: الكشف والإفصاح عن المعلومات:

- ١- يُلزم اللاعبون والأندية بالإفصاح للجنة عن جميع التفاصيل المتعلقة بالأجور التي تم الاتفاق عليها والدفعات التي تم أو سيتم دفعها للوسط أياً كان نوعها.
- ٢- يجب على اللاعبين والأندية "عند طلب الاتحاد" الكشف عن جميع العقود والاتفاقيات الموقعة مع الوسطاء، في كل عملية وخلال (٧٢) ساعة من تاريخ العملية.
- ٣- يجب إرفاق جميع العقود المذكورة في البند (٢) أعلاه من هذه المادة مع اتفاقية الانتقال أو الإعارة أو عقد العمل، لأغراض تسجيل اللاعب.
- ٤- يجب أن يشتمل عقد العمل أو اتفاقية الانتقال أو الإعارة على اسم وتوقيع الوسيط المعني، كما يجب تثبيت حالة عدم استخدام وسيط.
- ٥- يكشف الاتحاد في نهاية شهر مايو من كل عام عبر موقعه الإلكتروني الرسمي، عن أسماء جميع الوسطاء الذين تم تسجيلهم والمعاملات التي شاركوا فيها. وعليه أن يعلن عن المبلغ الإجمالي لجميع الأجور أو الدفعات المدفوعة للوسطاء بواسطة اللاعبين المسجلين بالاتحاد والأندية التابعة كلا على حدة.
- ٦- يجوز للاتحاد الكشف للاعبين المسجلين والأندية الأعضاء عن المعلومات المتعلقة بالمعاملات التي وجد بأنها تخل بهذه الأحكام.

المادة الثامنة: الدفعات للوسطاء:

- ١- يحسب أجر الوسيط عند إبرامه لعقد عمل ممثلاً للاعب بما لا يتجاوز (٣%) من إجمالي الأجر الشهري للاعب عن كامل مدة العقد.

- ٢- يحسب أجر الوسيط نظير تمثيله النادي في أي اتفاقية انتقال أو إعاره بما لا يتجاوز (٣%) من إجمالي الأجر الشهري للاعب عن كامل مدة العقد.
- ٣- يستحق الوسيط نظير خدمات الوساطة التي يقدمها للأندية مبلغاً مقطوعاً يتم الاتفاق عليه مسبقاً قبل إتمام الخدمة. وفي حال إتمام عملية الانتقال أو الإعاره يُحسب المبلغ المذكور من ضمن نسبة الـ (٣%) المذكورة في البند (٢) أعلاه من هذه المادة.
- ٤- تضمن الأندية عدم دفع المستحقات فيما بينها بخصوص الانتقال أو الإعاره (كبدل الانتقال وبدل التدريب والمساهمة التضامنية) إلى الوسطاء أو عن طريقهم. كما لا يجوز إسناد المطالبة بتلك المستحقات إلى الوسطاء.
- ٥- مع مراعاة الفقرتين (٦) و (٨) من هذه المادة، يجب دفع مستحقات الوسيط مقابل خدماته من عميله مباشرة وحصرياً.
- ٦- بعد إبرام عقد العمل بين اللاعب والنادي، يجوز باتفاق مكتوب بينهما أن يقوم النادي بعملية الدفع للوسيط نيابة عن اللاعب. وذلك وفق شروط الدفع المتفق عليها بين اللاعب والوسيط.
- ٧- يحظر على المسئولين الوارد ذكرهم في المادة (٨/١) من التعريفات من هذه اللائحة، الحصول على أي مبالغ مالية من الوسيط، وكل مسؤول يخالف ذلك يكون عرضة لعقوبات انضباطية.
- ٨- يُحظر على اللاعبين أو الأندية التي تستخدم خدمات الوسيط عند التفاوض على عقد عمل أو اتفاقية انتقال دفع أي مبالغ للوسيط إذا كان اللاعب المعني قاصراً وفق لائحة أوضاع وانتقالات اللاعبين.

المادة التاسعة: تضارب المصالح:

- ١- يجب على اللاعبين أو الأندية قبل الاستعانة بخدمات الوسيط، القيام بالجهود المناسبة لضمان عدم وجود تضارب المصالح أو احتمال وجوده، سواء كان بالنسبة للاعب أو النادي أو الوسطاء.
- ٢- لا يعتبر وجود تضارب مصالح في حال أعلن الوسيط كتابة عن وجود أي ضرر فعلي أو محتمل قد يكون لديه مع أحد الأطراف، وحصل على موافقة خطية صريحة من باقي الأطراف على ذلك قبل البدء في المفاوضات.
- ٣- إذا كان اللاعب والنادي يرغبان في خدمات نفس الوسيط ضمن نطاق نفس المعاملة بموجب نفس الشروط المنصوص عليها في الفقرة (٢) أعلاه، يتوجب على اللاعب والنادي المعني تقديم موافقة كتابية صريحة قبل بدء المفاوضات ذات الصلة، وأن يتم التأكيد كتابةً من أي طرف (اللاعب والنادي) سوف يعوض الوسيط. ويجب على الأطراف تبليغ اللجنة خلال (٧٢) ساعة بمثل هذه الاتفاقية أو الموافقة الصريحة وتسليم جميع المستندات الخطية سائلة الذكر عند التسجيل وفق أحكام هذه اللائحة (المادتين ٤ و٥).

المادة العاشرة: العقوبات:

- ١- اللجنة مسؤولة عن فرض الجزاءات والعقوبات على أي طرف تحت (صلاحياتهم) وولايتهم والذي يخالف أحكام هذه اللائحة.
- ٢- الاتحاد ملزم بنشر العقوبات الانضباطية ضد أي وسيط وتبليغ الاتحاد الدولي بذلك.

- ٤- يجوز إيقاع العقوبات على أي وسيط أو/ ونادي أو/ ولاعب يخالف أحكام هذه اللائحة و/أو لوائح الاتحاد و/ أو لوائح الاتحاد الدولي و/أو الاتحاد القاري.
- ٥- يكون إيقاع العقوبات على المخالفين الخاضعين لأحكام هذه اللائحة.
- ٦- يحق للجنة وفق صلاحيتها واختصاصها أو بطلب ممن له مصلحة أن توقع العقوبات التالية على الوسيط في حال ارتكابه مخالفة أو أكثر للأحكام المنصوص عليها في هذه اللائحة كالتالية:
- (أ) توجيه إنذار خطي.
- (ب) الغرامة المالية التي لا تقل عن (٢٠,٠٠٠ ريال) ولا تزيد عن (٢٠٠,٠٠٠ ريال).
- (ت) تعليق التسجيل.
- (ث) إيقاف التسجيل.
- (ج) المنع من المشاركة في أي نشاط يتعلق بكرة القدم.
- ٧- يجوز للجنة إيقاع عقوبة أو أكثر من العقوبات المنصوص عليها في الفقرة السابقة عند الاقتضاء.
- ٨- أي مخالفة لأحكام هذه اللائحة من قبل أي موظف أو ممثل للوسيط سوف تعتبر مخالفة من قبل الوسيط نفسه.

المادة الحادية عشر: الإجراءات الانتقالية:

- ١- تحل هذه اللائحة محل لائحة وكلاء اللاعبين في الاتحاد (إصدار ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م)، وتفقد جميع الرخص صلاحيتها فوراً ويجب أن تتم إعادتها إلى الاتحاد.
- ٢- يلغى أي نص يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.
- ٣- يُعمل بهذه اللائحة اعتباراً من تاريخ نشرها.

الملحق رقم (١)

وثيقة الوسيط بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:

الاسم الأول:

اسم العائلة:

تاريخ الميلاد:

الجنسية:

العنوان الدائم (يشمل رقم الهاتف/الفاكس والبريد الإلكتروني):

أنا

(الاسم الأول، والعائلة للوسيط)

وبموجب هذا أعلن ما يلي:

- ١- أتعهد باحترام والالتزام بتطبيق جميع الأحكام الإلزامية في القوانين الوطنية والدولية المطبقة، وتشمل على وجه التحديد الأحكام المتعلقة بالقيام بعمل كوسيط. بالإضافة إلى ذلك، أوافق على الالتزام بالأنظمة واللوائح الخاصة بالاتحاد والاتحادات القارية والاتحاد الدولي لكرة القدم في مجال عملي كوسيط.
- ٢- أقر بأنني حالياً لا أشغل أي منصب مسئول حسب التعريف المبين في المادة (٨/١) من هذه اللائحة ولا أنوي شغل مثل هذا المنصب في المستقبل القريب.
- ٣- أقر بأن لدي سمعة طيبة لا تشوبها شائبة وأؤكد على وجه التحديد بأنه لم يسق فرض عقوبة جنائية على شخصي نتيجة ارتكاب جريمة مالية أو جرائم تتعلق بالعنف.

- ٤- أقر بأنني ليس لدي أي علاقة تعاقدية مع الاتحاد، الدوريات أو الاتحادات الوطنية أو الاتحادات القارية أو الاتحاد الدولي لكرة القدم والتي يمكن أن تؤدي إلى تضارب المصالح المحتمل. وفي حال وجود شك، يتوجب الكشف عن جميع العقود ذات الصلة.
- ٥- أقر أيضاً بأنه يحظر على التلميذ بصورة مباشرة أو غير مباشرة بأن وجود مثل هذه العلاقة التعاقدية مع الاتحاد أو الدوريات أو الاتحادات الوطنية أو الاتحادات القارية أو الاتحاد الدولي لكرة القدم، مرتبط بأنشطتي كوسيط.
- ٦- أقر أنه طبقاً للمادة (٨) الفقرة (٤) من هذه اللائحة، أنني لن أقبل أي مبلغ يدفع من نادي إلى نادي آخر في إطار انتقال مثل التعويض عن انتقال وبدل التعويض عن التدريب أو المساهمات التضامنية.
- ٧- أقر أنه بموجب المادة (٨) الفقرة (٨) من هذه اللائحة أن لا أقبل أي مبلغ من أي طرف إذا كان اللاعب المعني قاصر كما هو محدد في لائحة أوضاع وانتقالات اللاعبين.
- ٨- أقر أنني لن أشارك في صورة مباشرة أو غير مباشرة أو غير ذلك فيما يتعلق أو يرتبط بالرهان والقمار واوراق اليانصيب والأحداث والمعاملات المماثلة أو صفقة متصلة بمباريات كرة القدم. وأعرف أنني ممنوع من امتلاك أسهم إما نشط أو غير نشط في الشركات، والمؤسسات ... الخ والتي تشجع السمسرة والتوسط لترتيب أو القيام بهذه المناسبات أو المعاملات.
- ٩- أوافق على أن يحصل الاتحاد على جميع التفاصيل المتعلقة بالمبالغ المدفوعة لي من قبل النادي أو اللاعب نظير خدماتي كوسيط. وذلك وفق المادة (٧) الفقرة (١ و ٢) من هذه اللائحة.
- ١٠- أوافق على أن تحصل الدوريات، والاتحادات الوطنية والاتحادات القارية والاتحاد الدولي لكرة القدم عند الضرورة على جميع العقود والاتفاقيات والسجلات المتعلقة بعلمي

كوسيط، لأغراض التحقيق. وذلك وفق المادة (٧) الفقرة (١ و ٢) من هذه اللائحة. كما أوافق على أن تحصل الهيئات سائلة الذكر على أي مستندات ذات صلة من أي طرف آخر قدم استشارة أو سهل أو شارك في المفاوضات التي أكون مسؤولاً عنها.

١١- أوافق على قيام الاتحاد بامتلاك البيانات ومعالجتها لغرض نشرها وذلك طبقاً للمادة (٧) الفقرة (٥) من هذه اللائحة.

١٢- أوافق على أن يقوم الاتحاد بنشر أي عقوبات انضباطية تم اتخاذها ضدي، وإخطار الاتحاد الدولي لكرة القدم بهذه العقوبات وفقاً لأحكام المادة (١٠) الفقرة (٢) من هذه اللائحة التي تحكم العمل مع الوسطاء.

١٣- أدرك تماماً وأوافق على أن هذا الإعلان يجب أن يكون متاحاً لأعضاء الهيئات المختصة في الاتحاد المعني.

١٤- التصريحات والملاحظات التي ربما تكون ذات صلة:

أقوم بالتوقيع على هذا الإعلان بحسن نية وصدق وذلك استناداً إلى المعلومات والمواد المتوفرة والمتاحة لدي في الوقت الحالي، وأوافق على أن الاتحاد المعني له الحق في إجراء المراجعات الضرورية للتحقق من صحة المعلومات الواردة بهذا الإعلان. وأقر أيضاً بعد تسليم هذا الإعلان، بأنني سوف أبلغ الاتحاد المعني في الحال بأي تغييرات على المعلومات الواردة أعلاه.

.....
(التوقيع)

.....
(المكان والتاريخ)

الملحق رقم (٢)

إعلان الوسيط (للأشخاص الاعتبارية):

اسم الشركة (شخصية اعتبارية/كيان قانوني):

عنوان الشركة (يشمل رقم الهاتف/الفاكس والبريد الإلكتروني والموقع الإلكتروني):

يشار إليها فيما بعد بـ "الشركة"

الاسم الأول واسم العائلة للشخص المخول بتمثيل الشركة (شخصية اعتبارية/ كيان قانوني):

ملحوظة: يجب على كل شخص يتصرف نيابة عن الشركة تعبئة نسخة منفصلة من هذا الإعلان).

أنا

(الاسم الأول واسم العائلة للشخص الذي يمثل الشخصية الاعتبارية/ الكيان القانوني)

- ١- أتعهد والشركة التي أمثلها بالامتثال والالتزام بجميع الأحكام الإلزامية في القوانين الوطنية والدولية المطبقة، وتشمل على وجه التحديد الأحكام المتعلقة بالتوظيف عند القيام بمهامي كوسيط. بالإضافة إلى ذلك، أوافق والشركة التي أمثلها على الامتثال للأنظمة الأساسية واللوائح الخاصة بالاتحادات الوطنية والاتحادات القارية والاتحاد الدولي لكرة القدم في إطار القيام بعلمي كوسيط.

- ٢- أقر بأنني حالياً لا أشغل منصب مسئول حسب التعريف الوارد بالمادة (٨/١) من هذه اللائحة، وسوف لن أشغل مثل هذا المنصب في المستقبل المنظور.
- ٣- أقر بأن لدي سمعة طيبة لا تشوبها شائبة وأؤكد على وجه التحديد بأنه لم يسبق فرض عقوبة جنائية على شخصي نتيجة ارتكاب جريمة مالية أو جرائم تتعلق بالعنف.
- ٤- أقر بأنني والشركة التي أمثلها ليس لدينا أي علاقة تعاقدية مع الدوريات أو الاتحادات الوطنية أو الاتحادات القارية أو الاتحاد الدولي لكرة القدم من شأنها أن تؤدي إلى تضارب المصالح. في حال وجود شك، فسوف يتم الكشف عن جميع العقود ذات الصلة. أقر أيضاً بأنه يحظر على الشركة التلميح بصورة مباشرة أو غير مباشرة بأن وجود مثل هذه العلاقة التعاقدية مع الدوريات أو الاتحادات أو الاتحادات القارية أو الاتحاد الدولي لكرة القدم، مرتبط بأنشطتها كوسيط.
- ٥- أؤكد بأنني والشركة التي أمثلها سوف لن نوافق على القيام بأي دفعة من نادي إلى آخر فيما يخص الانتقال مثل بدل الانتقال وبدل التدريب والتعويض التضامني. وفقاً للمادة (٨) الفقرة (٤) من هذه اللائحة.
- ٦- أقر بأنني والشركة التي أمثلها سوف لن نقبل أي دفعات من أي طرف إذا كان اللاعب المعني قاصر وفقاً للمادة (٨) الفقرة (٨) من هذه اللائحة التي تحكم العمل مع الوسطاء.
- ٧- أقر بأنني والشركة التي أمثلها سوف لن نشارك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في المراهنات والقمار واليانصيب أو أي أحداث أو معاملات مرتبطة بمباريات كرة القدم. أعلن بأنه يحظر على والشركة التي أمثلها الحصول على حصص سلبية أو إيجابية

في الشركات والمنظمات والمؤسسات ... الخ التي تقوم بالترويج أو السمسرة أو الترتيب لهذه الأحداث والمعاملات أو إجراءاتها.

٨- أوافق نيابةً عن الشركة التي أمثلها على أن يحصل الاتحاد على جميع التفاصيل المتعلقة بالمبالغ المدفوعة للشركة من قبل النادي أو اللاعب نظير خدماتها كوسيط. وفقاً للمادة (٧) الفقرة (١) من اللائحة التي تحكم العمل مع الوسطاء.

٩- أوافق نيابةً عن الشركة التي أمثلها على أن تحصل الدوريات والاتحادات الوطنية والاتحادات القارية والاتحاد الدولي لكرة القدم عند الضرورة على جميع العقود والاتفاقيات والسجلات المتعلقة بعمل الشركة كوسيط، وذلك لأغراض التحقيق. بذات النسق، أوافق أيضاً على أن تحصل الهيئات سائلة الذكر على أي مستندات ذات صلة من أي طرف آخر قدم استشارة أو سهل أو شارك في المفاوضات التي تقع في نطاق مسؤولية الشركة. وذلك وفقاً للمادة (٨) الفقرة (١، ٢، ٣) من هذه اللائحة التي تحكم العمل مع الوسطاء.

١٠- أوافق نيابةً عن الشركة التي أمثلها على قيام الاتحاد المعني بامتلاك البيانات ومعالجتها لغرض نشرها وفقاً للمادة (٧) الفقرة (٥) من اللائحة التي تحكم العمل مع الوسطاء.

١١- أوافق نيابةً عن الشركة التي أمثلها على أن يقوم الاتحاد المعني بنشر أي عقوبات انضباطية تم اتخاذها ضد الشركة، وإخطار الاتحاد الدولي لكرة القدم بهذه العقوبات وذلك وفقاً لأحكام المادة (١٠) الفقرة (٢) من هذه اللائحة.

١٢- أدرك تماماً وأوافق على أن هذا الإعلان يجب أن يكون متاح لأعضاء الهيئات المختصة بالاتحاد المعني.

١٣- التصريحات والملاحظات التي ربما تكون ذات صلة:

سوف أقوم بالتوقيع على هذا الإعلان بحسن نية وتستند صحته على المعلومات
والمواد المتاحة لي في الوقت الراهن، وأوافق على أن للاتحاد المعني الحق في إجراء
المراجعات الضرورية للتحقق من صحة المعلومات الواردة بهذا الإعلان. أقر أيضاً بعد
تسليم هذا الإعلان، بأنني سوف أبلغ الاتحاد المعني في الحال بأي تغييرات على
المعلومات الواردة أعلاه.

.....

التوقيع

(المكان والتاريخ)

الملحق رقم (٣)

عقد التمثيل

انه في يوم /..... /..... ١٤٣٦هـ الموافق /..... /..... ٢٠١٥م تم الاتفاق بعقد الوساطة هذا وبالأهلية الشرعية المعتبرة للطرفين:

١- الطرف الأول (الوسيط):

الاسم: (الجنسية)
رقم الهاتف: رقم الفاكس: رقم الجوال:
البريد الإلكتروني: صندوق البريد:

٢- الطرف الثاني (اللاعب أو النادي):

الاسم: (الجنسية)
رقم الهاتف: رقم الفاكس: رقم الجوال:
البريد الإلكتروني: صندوق البريد:

أولاً: اتفق الطرفان بحق الوساطة مبلغ وقدره (.....) المبلغ كتابة (.....) (لقاء توقيعه عقد احترافي للاعب أو تمثيله للنادي) وذلك من الأجر الشهري للاعب عن كامل مدة العقد.

ثانياً: يكون هذا العقد ملزم السداد من الطرف الثاني لصالح الطرف الأول بمدته لا تتجاوز (.....) من توقيعه على كافة شروط وبنود عقد الاحتراف المتفق

عليه مع (اللاعب أو النادي) كما يحفظ حق الطرف الأول (قيمه الوساطة) بنسبة لا تتجاوز الـ ٣٪.

ثالثاً: يكون توقيع الطرف الثاني بهذا العقد إقراراً منه بكافة بنوده وبحق للطرف الأول لمبلغ الوساطة وهو مبلغاً غير مسترجع ودون أدنى مسئولية تترتب على الطرف الأول مستقبلاً.

رابعاً: عند عدم التزام الطرف الثاني بسداد مبلغ الوساطة في هذا العقد يكون الفصل للجهات المختصة بالاتحاد العربي السعودي لكرة القدم بحيث يكون عقد الالتزام هذا كافياً وحده لإثبات الحقوق تجاه أي جهة رسمية، ويحظر اللجوء إلى المحاكم العادية ما لم ينص تحديداً في لوائح الأتحاد.

خامساً: يقر الطرفان الالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة عن الجهات المختصة في الاتحاد، والاتحاد القاري والاتحاد الدولي، وكذلك القانون الدولي والمعاهدات المعمول بها.

سادساً: تم توقيع هذه الاتفاقية من ثلاث نسخ، على النحو التالي:

- نسخة للوسيط
- نسخة (للاعب أو النادي)
- نسخة للجنة الاحتراف وأوضاع اللاعبين بالاتحاد العربي السعودي لكرة القدم.

الطرف الثاني (اللاعب أو النادي)

الطرف الأول (الوسيط)

الاسم:

الاسم:

التوقيع:

التوقيع:

المكان والتاريخ: